

(2) - ومن ذلك اختلافهم في العمل بالحديث المرسل - وهو قول غير الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - فبعضهم يرى العمل به، وبعضهم لا يرى ذلك.

قال ابن الصلاح: الاحتجاج به مذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابهما في طائفة، والشيعة يأخذون المرسل إذا علم من حال مرسله أنه لا يرسل عن غير الثقة فينظمونه في سلك الصحاح، كمراسيل محمد بن عمير (1).

ويقول ابن كثير: إن الاحتجاج به محكي عن الإمام أحمد بن حنبل في رواية، وأما الشافعي فنص على أن مراسلات سعيد بن المسيب، حسان، قالوا: لأنه تتبعها فوجدها مسندة، والذي عول عليه كلامه في " الرسالة " أن مراسيل كبار التابعين حجة إن جاءت من وجه آخر ولو مرسله، أو اعتضدت بقول الصحابي أو أكثر العلماء، أو كان المرسل لو سمي لا يسمى إلا ثقة، فحينئذ يكون مرسله حجة ولا ينتهي إلى رتبته المتصل (2).

(3) - وقد يقع في نفس من بلغه الحديث أن رواية قد وهم ولم يحفظ.

وقد نقل مثل هذا عن الصحابة وعمن بعدهم:

ومن أمثلة ذلك على عهد الصحابة: ما فعلته عائشة في الخبر الذي رواه ابن عمر عنه (صلى الله عليه وآله وسلم)، من أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه، فقضت عائشة عليه بأنه لم يأخذ الحديث على وجهه: مر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على يهودية يبكي عليها أهلها فقال: " إنهم يبكون عليها وإنها تعذب في قبرها " فظن العذاب معلولا للبكاء فجعل الحكم عاما على كل ميت.

وشبهه بهذا فيما بعد الصحابة ما رواه ابن ماجه عن إسماعيل بن محمد الطلحي عن ثابت بن موسى العابد الزاهد عن شريك الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعا: " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار " قال الحكم: " دخل ثابت على شريك وهو يملي ويقول: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال،

(1) الرسالة " الوجيزة " للشيخ بهاء الدين العاملي ص 3 طبع إيران.

(2) الباعث الحثيث لابن كثير ص 38 - 39.

